أقر عدداً من تقارير اللجان الدائمة ويوجه عدة توصيات للحكومة:

تقارير اللجان تناولت أوضاع الموانئ والمطارات ومستوى تنفيذ الموازنة الوظيفية المعتمدة لعام 2006م

البرلمان يؤكد على تحديث قانون الصحافة والمطبوعات رقم (25) لعام 1990م

صنعاء / سبأ:

أقر مجلس النواب في جلسته أمس برئاسة الدكتور جعفر سعيد باصالح نائب رئيس مجلس النواب تقرير لجنة الاعلام والثقافة والسياحة بشأن نتائج تقصي الحقائق حول حيثيات إيقاف عمل بعض المواقع الالكترونية الإخبارية القصيرة (SMS) وبعض مواقع الانترنت مع عدد من التوصيات الموجهة الى الحكومة.

وقد أكد المجلس من خلال تلك التوصيات على سرعة تحديث قانون الصحافة والمطبوعات رقم (٢٥) لعام ١٩٩٠م وإدخال التعديلات اللازمة عليه بما يستوعب التطورات ومواكبة المستجدات في مجال العمل الإعلامي بوسائله وفنونه المختلفة وتقديمه الى المجلس في أقرب وقت ممكن لاستكمال الإجراءات الدستورية بشأنه. كما أوصى بسرعة إعداد مشروع القانون الخاص بتنظيم الخدمة الإخبارية الإذاعية والتلفزيونية والصحافة الإلكترونية وتقديمه الى المجلس في أقرب وقت ممكن لاستكمال الإجراءات الدستورية بشأنه.

وأوصى البرلمان أيضا بضرورة تحديث السياسة الإعلامية للدولة من واقع التجربة خلال السنوات المنصرمة وجعلها مستوعبة ومواكبة لمجمل التطورات والنمو الحاصل في مختلف المجالات،إضافة الى إطلاق عمل الخدمة المضافة عبر الهاتف النقال مع إلزام الجهات المسؤولة عن هذه الخدمة الإعلامية بمحظورات النشر الواردة في قانون الصحافة والمطبوعات رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠م وحتى يتم إعداد وإقرار مشروع القانون المنظم لعمل المواقع الإخبارية على شبكة الإنترنت وخدمات الرسائل الإخبارية لشبكات الهاتف النقال.

وأقر المجلس تقرير لجنة النقل والمواصلات حول نتائج الزيارة الميدانية لبعض محافظات الجمهورية للإطلاع على أوضاع الموانئ والمطارات مع توجيه عدد من التوصيات للحكومة في هذا المجال على النحو التالي: أولا : فيما يخص الموانئ:

١. استكمال إصدار التشريعات والقوانين واللوائح المنظمة لأنشطة المؤسسات والهيئات المعنية بالموانئ وحركة النقل البحري.

٢.إزالة التعارض والتداخل في الاختصاصات بين المؤسسة والمصلحة والجهات الحكومية الأخرى.

٣. تحسين مستوى تقديم الخدمات المساندة في الموانئ اليمنية حتى تكون عامل جذب للسفن الطالبة لتلك الخدمات لدخول الموانئ وكذا عمليات الشحن والتفريغ وإخضاعها للمنافسة.

٤. الاهتمام بصيانة الموانئ وآلياتها وتجهيزاتها وتحديثها ووضع نظام لتأمين سلامة الملاحة البحرية وحماية السواحل اليمنية.

٥. تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في مجال النقل البحري وخاصة في إنشاء وتسيير خطوط النقل من والى اليمن وفي مجال الخدمات الملاحية والشحن والتفريغ والتخزين وتموين وصيانة السفن.

ثانيا :فيما يخص المطارات والنقل الجوي:

١. العمل على زيادة رحلات الطيران (الحركة الجوية) من وإلى مطارات الجمهورية وذلك عن طريق : أ. تحرير النقل الجوي من الاحتكار ب. تخفيض أسعار تذاكر الطيران ج. تخفيض رسوم استخدام المعدات الأرضية بالمطارات د. الانضباط في مواعيد رحلات الخطوط الجوية اليمنية ٢ . العمل على جذب الاستثمارات الخاصة بالنقل الجوي ومنح التسهيلات اللازمة لتشجيع شركات الطيران العربية والأجنبية لاستخدامات المطارات اليمنية في تسيير رحلات مباشرة او سياحية او شحن جوي.

٣. العمل على تحديث أسطول النقل الجوي وتوسيعه واللجوء الى المصادر المناسبة للتمويل بما في ذلك دراسة إمكانية مشاركة القطاع الخاص المحلي والأجنبي في تملك نسبة معينة من أسهم الشركة.

٤. العمل على توفير وتحديث أجهزة ومعدات الخدمات الأرضية اللازمة لتسهيل عمليات شحن وتفريغ البضائع الصادرة والواردة وحث المصدرين على زيادة الصادرات من المنتجات الزراعية والسمكية عبر الشحن الجوي وإعطاء أسعار شحن تشجيعية للصادرات الوطنية.

٥. الاهتمام بأعمال الصيانة اللازمة لمرافق ومباني ومنشآت المطارات بالشكل المطلوب وزيادة مخصص بند الصيانة المعتمد في الموازنة ٦. توفير خدمة الاتصالات وإصلاح أجهزة التكييف والإضاءة في صالات ومرافق المطارات.

٧. ضرورة توفير وتحديث أجهزة الملاحة الجوية اللازمة لعمليات الهبوط والإقلاع لضمان أمن وسلامة الطيران المدني وكذا توفير عربات الإطفاء والإنقاذ.

٨. تفعيل آلية تحصيل الديون المستحقة للهيئة العامة للطيران المدني والارصاد لدى الخطوط الجوية اليمنية.

من جهة ثانية اقر مجلس النواب تقرير لجنة الخدمات حول نتائج نزولها الميداني لعدد من محافظات الجمهورية لمتابعة مستوى تنفيذ مشاريع الطرق المدرجة في البرنامج الاستثماري وبعض مشاريع الطرق الممولة بقروض خارجية التي اقرها مجلس النواب (للأعوام ١٩٩٧-٢٠٠٤م) الى جانب توجيه عدد من التوصيات للحكومة في هذا المجال وذلك على النحو الآتي :

١. العمل على تنفيذ مشاريع الطرق الممولة بقروض خارجية عقب إصدارها بقانون، والالتزام بالمواعيد الزمنية لتنفيذها واستغلال أي وفورات تحقق من حصيلة تلك القروض في تنفيذ اكبر عدد من مشاريع الطرق .

٢. القيام بمراجعة كافة مشاريع الطرق المتعثرة التي بدأ اعتمادها في البرنامج الاستثماري لعام ١٩٩٧م وما قبله والمرحلة حتى البرنامج الاستثماري لعام ٢٠٠٦م وإعطاءها الأولوية في التنفيذ والانتهاء منها خلال فترة ثلاث سنوات وذلك من خلال رصد الاعتمادات الكافية لها في الموازنات العامة للدولة للأعوام ٢٠٠٧م،٢٠٠٩م .

٣. مراجعة كافة مشاريع الطرق المدرجة في البرامج الاستثمارية والعمل على التالي : (أ) استبعاد المشاريع التي قد تم تنفيذها أو تم الاستغناء عنها ولازالت مدرجة ضمن البرنامج الاستثماري وكذا حذف المشاريع التي تكرر مسمياتها ومخصصاتها .

(ب) وضع مسميات دقيقة وواضحة وموحدة لتلك المشاريع وفي كافة الوثائق الخاصة بهذه المشاريع لدى مختلف الجهات المعنية على مستوى السلطات المركزية ٤.اختيار مقاولين مؤهلين يمتلكون الخبرة والإمكانيات اللازمة والكفاءة الفنية في تنفيذ المشاريع وعدم التعاقد مع المقاولين الذين لاتتوفر فيهم المعايير والشروط المطلوبة وكذا المقاولين الذين ثبت تلاعبهم ومماطلتهم وتعثرهم في تنفيذ مشاريع سابقة .

٥. على الوزارة إعداد الدراسات وتقدير التكاليف الخاصة بمشاريع الطرق بحيث يتم ذلك وفقا لأسس علمية ومعطيات واقعية مدروسة تجنب المشاريع عند تنفيذها أي إشكالات فنية أو استحداث أعمال إضافية خارجة عن الدراسات والتكاليف المعتمدة للمشاريع .

٦. تعيين مهندسين مشرفين في كل مشروع قبل البدء بالتنفيذ وصرف بدل الإشراف أسوة ببقية القطاعات الإنشائية لتفعيل عملية المتابعة والرقابة.

٧. صرف المخصصات المالية للمشاريع الاستثمارية عقب صدور قانون الموازنة العامة للدولة وبحسب الأعمال المنفذة في كل مشروع وإزالة أي معوقات إدارية وروتينية عند صرف المستخلصات المستحقة للمقاولين .

٨. الالتزام بتنفيذ مشاريع الطرق المتعثرة والمرحلة من الأعوام الماضية قبل إدراج أي مشاريع جديدة .

٩. إلزام وزارة الأشغال العامة والطرق باعتماد المبالغ الكافية لمشاريع الطرق المتعثرة وقيد التنفيذ بحيث لايقل الاعتماد المالي لأي مشروع في البرنامج الاستثماري عن ٥٠ مليون ريال .

١٠. تنفيذ المشاريع وفقا للمواصفات الفنية والتي تتلاءم مع الظروف والعوامل الطبيعية والمناخية السائدة في مختلف المناطق التي تنفذ فيها المشاريع بما يضمن استمرار كفاءتها بعد تنفيذها لأطول فترة ممكنة .

١١. الالتزام بقانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية في تنفيذ المشاريع وعدم العمل بالتكليف المباشر .

١٢. الزام وزارة الأشغال العامة والطرق بإعداد قاعدة بيانات وخارطة مشاريع الطرق الإستراتيجية والرئيسية الممولة بقروض خارجية والممولة عبر البرنامج الاستثماري وذلك خلال الربع الثاني من عام ٢٠٠٦م .

١٣. العمل على تنفيذ مشاريع الطرق بكامل أجزائها من شق وأعمال إنشائية وإسفلتية حتى لاتتعرض الأعمال المنفذة للانجراف بفعل العوامل الطبيعية .

١٤. ضرورة التنسيق الكامل بين وزارة الأشغال العامة والطرق والوزارات الخدمية الأخرى وذلك قبل البدء بتنفيذ مشاريع الطرق في المدن الرئيسية تجنبا لاستحداث مشاريع خدمية تؤدي الى القيام بحفريات بعد استكمال تنفيذ الطريق .

١٥. الإسراع في إعداد مشروع قانون الطرق وتقديمه الى مجلس النواب خلال شهرين من تاريخه .

١٦. تزويد مكاتب فروع وزارة الأشغال العامة والطرق في عموم محافظات الجمهورية بالتالي : أ. معدات صيانة متكاملة تمكنها من القيام بدورها في عملية صيانة مشاريع الطرق المنفذة مع تأهيل ما يتوفر لديها من ممتلكات .

ب . توفير الأجهزة والآلات الحديثة التي تساعدها في انجاز أعمالها بصورة أفضل .

١٧. إشراك مكاتب فروع الوزارة في المحافظات في اقتراح واعتماد المشاريع وعملية الإشراف والمتابعة والرقابة على مشاريع الطرق المعتمدة والمنفذة مركزيا .

١٨. مساءلة الوزارة عن : أ.أسباب عدم البدء بتنفيذ عدد من المشاريع المدرجة في البرنامج الاستثماري والتي لها سنوات طويلة دون العمل على تنفيذها .

ب . مصير المخصصات المالية التي اعتمدت لتلك المشاريع والتي لم تصرف على تنفيذها أو تنفيذ أجزاء منها .

وعلى ذات الصعيد أقر المجلس تقرير لجنة القوى العاملة والشؤون الاجتماعية بشأن نتائج نزولها الميداني الى عدد من محافظات الجمهورية لدراسة وتقييم مستوى تنفيذ الموازنة الوظيفية المعتمدة لعام ٢٠٠٦م إضافة الى توجيه عدد من التوصيات الموجهة للحكومة بهذا الشأن على النحو التالي : ١- إنشاء إدارة مختصة تتبع ديوان عام وزارة الخدمة المدنية والتأمينات تتولى تنفيذ الموازنة الوظيفية المركزية بعيدا عن الإدارات المختصة حاليا بالوزارة بهدف تفرغ تلك الإدارات للقيام بعملية التخطيط والإشراف والرقابة ومتابعة إجراءات التوظيف المنفذة من قبل هذه الإدارة الناشئة وبقية المكاتب بالمحافظة ووحدات القطاعين العام والمختلط وإعداد التقارير التقييمية أولا بأول .

٢- إلزام الحكومة ممثلة بالوزارات المعنية بإعداد الموازنة العامة للدولة بعد إقرار موازنة أي وحدة من وحدات الخدمة العامة مالم ترفق بموازنتها خطة احتياجها من الدرجات الوظيفية وتقديمها عددا وتخصصا وكلفة ضمن الموازنة العامة للدولة إلى مجلس النواب ابتداء من موازنة العام المالي ٢٠٠٨م .

٣- تزويد مراكز المعلومات بالمحافظات بالأجهزة والمعدات والأدوات المكتبية والنفقات التشغيلية اللازمة لتسيير أعمالها، بما في ذلك فروع الخدمة المدنية بالمحافظات .

٤- سرعة إصدار اللوائح المنظمة لاعتماد وصرف البدلات المصاحبة (طبيعة العمل / وبدل الريف) المنصوص عليها في قانون الأجور والمرتبات لتحفيز الموظفين الذين يتم توزيعهم على مناطق نائية وبعيدة على البقاء في مناطق أعمالهم ويساعد على استقرارهم الوظيفي .

٥- إحالة العمالة الفائضة المتواجدة بالمحافظات إلى صندوق الخدمة المدنية ومعالجة أوضاعها وفقا للقانون .. وإلزام الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات والمؤسسة العامة للتأمينات

الاجتماعية وفروعها بالمحافظات بضرورة التقيد بأحكام قانوني الهيئة والمؤسسة رقم (٢٥)، (٢٦) لسنة ١٩٩١م المحددان لاختصاصات كل منهما وبما يكفل للمحالين الى التقاعد الحصول على حقوقهم التأمينية والتقاعدية.

٦- مساءلة المتسببين في المخالفات الواردة في هذا التقرير واتخاذ الإجراءات القانونية حيالهم وموافاة المجلس بما تم اتخاذه خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخه .

٧- مراعاة عدد المخرجات الوظيفية المحالة إلى التقاعد عند اعتماد الدرجات الوظيفية الجديدة لكل محافظة، بحيث يتم اعتماد الدرجات الوظيفية الكافية لتغطية الفراغ الوظيفي المترتب على إحالة تلك المخرجات .. مع مراعاة اعتماد الدرجات المعاونة والمساعدة التي تحتاج إليها المحافظات في خدمة الحراسة والمراسلات وغير ذلك من الوظائف الخدمية .

٨- الالتزام التام بالأسس والمعايير المنظمة لعملية التوظيف وإيقاف أي تدخلات مخالفة لقواعد وإجراءات التوظيف والتي أدت وتؤدي إلى الإخلال بسلامة الاختيار واستبعاد المستحقين وتوظيف غير المستحقين .

٩- على وزارة الخدمة المدنية والتأمينات تعزيز الإجراءات الرقابية المصاحبة واللاحقة للعمليات المتصلة بتنفيذ التوظيف بما في ذلك تشكيل لجان للطعون والتظلمات تختص بفحص ومراجعة ملفات وبيانات التوظيف والإدخال الآلي لتلك

البيانات وبما يكفل عدم حدوث أي تجاوزات في التنفيذ ومتابعة تقييم الأداء لمكاتب فروع الوزارة بالأمانة والمحافظات.

١٠-إعطاء الأولوية في شغل الوظائف الكتابية المساعدة الخاضعة لاختيار الوحدات الادارية للخريجين الجامعيين ودبلوم بعد الثانوية من المسجلين لدى وزارة الخدمة المدنية ومكاتبها بالمحافظات وتعذر توظيفهم لعدم توفر وظائف لتخصصاتهم وبحيث يتم استيعابهم في كل تخصص على مستوى الوحدات الادارية على ان تسري عليهم القرارات المنظمة للتوظيف .

١١- يرتبط النقل من وحدة خدمة عامة الى وحدة خدمة عامة اخرى سواء كانت رئيسية أو فرعية أو من وحدة إدارية الى وحدة إدارية اخرى سواء كان في إطار المحافظة أو من محافظة الى أخرى بوجود درجة وظيفية معتمدة في الموازنة العامة للدولة باستثناء النقل المرتبط بإعادة التوزيع .

إلى ذلك سيصوت المجلس على مشروع قانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية بصيغته النهائية في جلسة قادمة وذلك بعد أن أستكمل مناقشة كافة مواده بما فيها المواد التي طلب الجانب الحكومي، إعادة المداولة فيها. وكان مجلس النواب قد استهل جلسته باستعراض محضر الجلسة السابقة وأقره، بحضور الإخوة: عبد الكريم إسماعيل الارحبي، نائب رئيس مجلس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي، حسن احمد ا للوزي، وزير الإعلام، حمود خالد الصوفي، وزير الخدمة المدنية والتأمينات، نعمان الصهيبي، وزير المالية، خالد إبراهيم الوزير، وزير النقل، عمرعبد الله الكرشمي، وزير الأشغال العامة والطرق، والدكتور عدنان عمر الجفري،وزير مجلسي النواب و الشورى. وسيواصل المجلس أعماله اليوم الثلاثاء بمشيئة الله تعالى .

مجلس الغذاء المشترك بين الحكومة والقطاع الخاص في اجتماعه أمس :

يقر آلية تنفيذية لضبط معايير الزيادات السعرية في المواد الأساسية

وافق على لائحة عناصر تكلفة إنتاج الخبز وأوزانه

الأرحبي يشدد على التوافق بين الحكومة والقطاع الخاص حول ضبط الأسعار

صنعاء / سبأ:

عقد مجلس الغذاء المشترك بين الحكومة والقطاع الخاص أمس الاثنين اجتماعه الثالث برئاسة نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي رئيس المجلس عبد الكريم إسماعيل الأرحبي.

وفي مستهل الاجتماع أشاد نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية بروح المسؤولية التي تتسم بها اجتماعات مجلس الغذاء.. مشيراً إلى أهمية ترسيخ وتأصيل روح الشراكة بين الحكومة والقطاع الخاص وخاصة وأنّ استحقاقات المرحلة القادمة تتطلب اضطلاع القطاع الخاص بدور محوري في قيادة عملية التنمية الشاملة، وهو ما يستدعي بالضرورة استلهام المسئولية الوطنية والحرص على التعاطي مع مقدرات الشراكة الملحة مع الحكومة كحتمية تفرضها المصلحة الوطنية للبلاد.

وشدد الارحبي على ضرورة الحفاظ على روح التفاهم والتوافق بين الحكومة والقطاع الخاص، وبما يكفل إيجاد صيغة توافقية تراعي اعتبارات المصلحة العامة.. مؤكدا أهمية انتهاج مبدأ الشفافية في كافة معاملات القطاع الخاص من خلال الإعلان الدوري والمنتظم عن قوائم الأسعار وكذا موافاة وزارة الصناعة والتجارة بالمعلومات والبيانات اللازمة لتمكنها من تأدية مهام عملها الرقابي دون أي أخلال بمعادلة التوازن بين مصلحة القطاع الخاص والمصلحة العامة.

من جهته استعرض وزير الصناعة والتجارة الدكتور يحيى المتوكل ما تضمنته اللائحة التنفيذية، من قانون التجارة الداخلية للعام ٢٠٠٧م والتي تنص على اضطلاع وزارة الصناعة والتجارة بالإشراف والرقابة على أسعار السلع الأساسية المعفية من الضرائب والجمارك وبما يكفل للوزارة التدخل في الوقت المناسب لوضع حد لأي زيادات سعريه غير مبررة.

وشدد الوزير المتوكل على أهمية الالتزام بتنفيذ مقررات الآلية التنفيذية للمادة رقم "٢٦" والتي تم عرضها في الاجتماع واقرها المجلس..وقال"هذه الآلية تقضي بإلزام المستوردين بموافاة وزارة الصناعة والتجارة بنسخة من تعاقدات استيراد القمح والدقيق بعد التوقيع عليها مباشرة، موضحا بها الكميات وسعرها ومواعيد وصولها ومواصفاتها، إضافة إلى موافاة الوزارة بنسخة من مستندات وصول الباخرة إلى موانئ اليمن موضحا بها كميات الشحن والتكلفة والسعر المحدد من تاجر الاستيراد للبيع عند بوابة الميناء إضافة إلى التزام تجار الاستيراد ومنتجي مادة الدقيق بعدم إحداث أي زيادة في أسعار القمح والدقيق إلا بعد العرض على وزارة الصناعة والتجارة بفترة كافية مع توضيح مبررات الزيادة وموافاة الوزارة بكشف بالكميات التي سيتم تحويلها من هذه الشحنة إلى مطاحن الدقيق وكشف بالكميات المباعة إلى كل محافظة موضحا فيها اسم وعنوان التجار والسعر".

وأشار وزير الصناعة والتجارة إلى أهمية ترسيخ مبدأ التوافق بين الحكومة والقطاع الخاص فيما يخص الزيادات السعرية.. لافتا إلى ضرورة أن يكون ثمة استشعار مسؤول من القطاع الخاص بانعكاسات أي زيادات سعريه غير مبررة على حياة المواطنين والتعاون مع الحكومة في خلق أسس شراكة حقيقية قائمة على مراعاة اعتبارات المصلحة العامة.

وأكد وزير الصناعة والتجارة توافر الكميات التموينية اللازمة للسوق المحلية .. مفيدا بأن التوجهات الحكومية لوزارة الصناعة والتجارة تهدف إلى منع الاحتكار فيما يخص سلعتي القمح والدقيق نظرا لأهميتهما التموينية في حياة المواطنين المستهلكين.

ونوه الوزير المتوكل بحرص الحكومة من خلال وزارة الصناعة والتجارة على تعزيز الرقابة على الأسعار كون هذه الرقابة تعد من صلب مهام واختصاصات الحكومة.

من جهتهم أكد عدد من كبار المستوردين لمادتي القمح والدقيق في مداخلات متفرقة التزام مستوردي المواد التموينية الأساسية بتنفيذ ما تضمنته الآلية التنفيذية للمادة رقم "٢٦" من قانون التجارة الداخلية، حيث أشار الأخ يحيى الحباري إلى ضرورة اضطلاع وزارة الصناعة والتجارة بدورها في ضبط أي مخالفات سعريه، ومعاقبة أي تاجر يخل بالضوابط المتفق عليها فيما يخص تسويق المواد التموينية الأساسية.

وشدد الشيخ محمد ناجي الرويشان على أهمية ترسيخ روح التفاهم بين الحكومة والقطاع الخاص والالتزام من قبل كافة المستوردين بما تضمنته الآلية التنفيذية المقترحة والمقرة من قبل مجلس الغذاء كون ذلك ينصب في قالب المصلحة العامة للبلاد .

من ناحيته اعتبر رئيس مجلس رجال الأعمال اليمنيين حسين المسوري التوجهات الحكومية لخلق أسس شراكة فاعلة وحقيقة مع القطاع الخاص بأنها تعبر عن روح متحضرة في التعامل مع استحقاقات المرحلة كون القطاع الخاص يمثل عنصرا حيويا من عناصر التنمية المنشودة .

إلى ذلك شدد رئيس مجلس إدارة الغرفة التجارية والصناعية بأمانة العاصمة محفوظ شماخ على أهمية تأصيل مبدأ التفاهم واستشعار روح المسؤولية المشتركة بين الحكومة والقطاع الخاص.. مشيرا إلى أن ثمة توافق بين الجانبين فيما يخص الالتزام بتنفيذ الآلية المقرة من قبل مجلس الغذاء.

الأمين العام المساعد للجمعية اليمنية لحماية المستهلك ياسين التميمي، أكد من جهته أهمية توفير بنية تحتية لتوفير المخزون الاستراتيجي للتغذية، وبما لا يتعارض مع ترسيخ أسس شراكة فاعلة وحقيقة مع القطاع الخاص ترتكز على التكامل ومنع الاحتكار.

هذا واقر مجلس الغذاء تشكيل لجنة تضم ممثلين عن الغرفة التجارية والصناعية بأمانة العاصمة، ومجلس رجال الأعمال اليمنيين وممثلين لمستوردي القمح والدقيق، للتنسيق مع وزارة الصناعة والتجارة لتنفيذ مقررات الالتزام بالآلية التنفيذية للمادة "٢٦" من قانون التجارة الداخلية للعام ٢٠٠٧م.

ووافق المجلس على لائحة عناصر تكلفة إنتاج الخبز وأوزانه، على أن يتم العمل بها من خلال إشراف اللجان التموينية في المحافظات وممثلي الغرف التجارية الصناعية..كما اقر نتائج اجتماعات اللجان المشكلة بموجب الاجتماع الأول لمجلس الغذاء.

اليمن تطالب بسرعة الانسحاب الإسرائيلي من كافة الأراضي العربية، وتؤكد حق اللاجئين في العودة

دمشق / سبأ :

أكدت الجمهورية اليمنية على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم وأراضيهم التي طردوا منها بالقوة لإنهاء معاناتهم في الشتات وبناء الدولة الفلسطينية على ترابها الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

وطالبت بسرعة الإنسحاب الإسرائيلي من الأراضي الفلسطينية وبقية الأراضي العربية المحتلة في الجولان السورية ومزارع شبعا اللبنانية وإنهاء الإحتلال لكل الاراضي العربية.

كما طالبت بالإفراج عن كافة المعتقلين الفلسطينيين في سجون الكيان الصهيوني ورفع الحصار عن الشعب الفلسطيني، مؤكدة على دعم كفاحه المشروع.

وأكدت كلمة اليمن في أعمال المؤتمر البرلماني العربي الإفريقي الحادي عشر المنعقد حاليا في العاصمة السورية دمشق وألقاها نائب رئيس مجلس النواب رئيس الوفد اليمني يحيى علي الراعي إن المؤتمر ينعقد في ظل ظروف دولية وإقليمية بالغة التعقيد والخطورة.

وقال الراعي "لذلك نجدها فرصة طيبة ومن على هذا المنبر أن نجدد مواقفنا تجاه مجمل القضايا الساخنة والملتهبة في المنطقة".

وعبرت كلمة اليمن عن دعمها لوحدة السودان الشقيق أرضا وإنسانا واستنكارها لمحاولات التدخلات الأجنبية الهادفة إلى تفتيت أراضيه ونهب ثرواته.

ودعت إلى وحدة الصف اللبناني وحل الخلافات ووجهات النظر(المتباينة)عبر الحوار والتفاهم للحيلولة دون دخول لبنان الشقيق مرحلة التصادم الداخلي.

مجددة موقف اليمن التضامني مع القطر السوري الشقيق تجاه كافة الضغوط الخارجية التي تمارس عليه.

وناشدت الكلمة الأشقاء في الصومال احتواء الخلافات فيما بينهم مطالبة الجميع بتعزيز التعاون مع الشعب الصومالي الشقيق لتمكينه من تجاوز أزمته وإنهاء الإقتتال الداخلي والتفرغ لبناء مجتمعه إقتصاديا واجتماعيا وثقافيا.

كما دعت إيران ودولة الإمارات العربية المتحدة إلى إيجاد حل عادل لقضية الجزر الإماراتية المحتلة عن طريق المفاوضات الثنائية أو التحكيم.وقال الراعي في الكلمة " لقد تعرضت بلادنا إلى أعمال إرهابية عديدة كان آخرها العمل الإرهابي الإجرامي الذي تعرض له فوج سياحي أسباني مطلع هذا الشهر بالقرب من أهم معلم تاريخي حضاري وسياحي بمحافظة مأرب وراح ضحيته عدد من السياح الأسبان ومواطنين يمنيين إلى جانب خسائر مادية فادحة.

وأضاف " نحن ندين الإرهاب بكافة أشكاله وصوره ونعتبر أن مكافحة الإرهاب لاتبرر التشهير بأي دين أو ثقافة أو حضارة بأي شكل من الأشكال كما نعتبر أن أي عمل إرهابي هو سلوك غير أخلاقي وغير مقبول في أي ظرف ولا يمكن تبريره بالسعي لتحقيق أهداف دينية أو سياسية وندعو الجميع إلى التعاون الجاد لمكافحة هذه الظاهرة والقضاء على أسبابها العميقة على أساس مقاربة شاملة قوامها الحوار والتضامن والتنمية"، مشيراً إلى إن الواقع الذي نعيشه اليوم مؤلم، يتطلب منا جميعاً أن نتدارس ونتداول الأفكار والآراء الموضوعية والواقعية بكل صراحة وشفافية مطلقة لتخفيف الأعباء الكبيرة عن كاهل الشعوب من قبل الدول الشقيقة والصديقة المزدهرة إقتصاديا وتحويل الأنشطة الاقتصادية والاستثمارات ورؤوس الأموال العربية والإفريقية إلى منطقتنا التي هي بأمس الحاجة إليها من غيرها من المناطق البعيدة خاصة في ظل مايشهده العالم اليوم من تحولات ومتغيرات وتطورات تجعل الاستثمارات ورؤوس الأموال في غير منأى عن الخطر في أماكن وجودها حاليا خارج بلداننا. وأضاف : علينا أن لانتخلف عن طفرات النمؤ الاقتصادي السائد في العديد من مناطق العالم الآن فالملاحظ انه كلما حدث التقدم الاقتصادي وتحقق النمو على المستوى العالمي ازداد القلق والإحساس بإنعدام الأمن الفردي

والجماعي والوطني على كافة المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بحيث أصبح هذا التقدم الاقتصادي غير متكافئ لكي يستفيد منه الناس جميعاً بل أصبح يفصل ويفرق بينهم بصورة لاتتواكب مع ماحققته الإنسانية من تقدم مادي ومعنوي في هذا الزمن.

وقال: إن الهوة بين دول الشمال والجنوب تتسع في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والصحية والبيئية والثقافية وتزداد التحديات في معدلات البطالة والفقر والافتقار إلى البنية الأساسية للتنمية.

وأشار في ختام الكلمة إلى إن هذا الوضع الخطير يتطلب من المؤسسات المالية الدولية والإقليمية أن تعيد النظر في السياسات المالية والمساعدات والقروض تجاه البلدان النامية ومنها البلدان العربية والإفريقية بدرجة أساسية بما يؤدي بالمحصلة النهائية إلى تحقيق حلم وتطلعات الشعوب إلى عالم خالي من الفقر وخالي من الأزمات المالية.

إقامة محاضرة بعنوان (علاقة الشرطة بالمجتمع) في إطار فعاليات المركز الصيفي النوعي للشباب والأمن

المفلس : لايمكن للشرطة الاستغناء عن دور المجتمع في تعزيز الأمن والاستقرار

عدن / محمد قائد علي:

في إطار فعاليات المركز الصيفي النوعي للشباب والأمن والذي تنظمه إدارة أمن محافظة عدن ألقيت بنادي ضباط الشرطة محاضرة توجيهية وإرشادية على الشباب المشاركين بمخيم المركز الصيفي النوعي للشباب والأمن والذي يقام تحت شعار (الأمن المجتمعي) على طريق عقد الملتقى الأول للشباب والأمن ، والمحاضرة بعنوان : (علاقة الشرطة بالمجتمع) ألقاها الأخ العقيد ركن / نجيب عبدالجبار المفلس نائب مدير عام أمن محافظة عدن واستهلها بالترحيب بالشباب المشاركين في المركز الصيفي النوعي ونقل لهم تحيات الأخ العميد ركن / عبدالله عبده قيران مدير عام أمن محافظة عدن وحثهم على ضرورة الاستفادة من فعاليات المركز الصيفي لكي يتمكنوا من شرح ماتلقوه من برامج ثقافية وتوجيهية وتوعوية على بقية زملائهم الشباب في المخيمات الأخرى المنتشرة في محافظة عدن وإعطائهم صورة واضحة لمفهوم التعاون المشترك والعلاقة المتبادلة بين هيئة الشرطة والمجتمع .

وتطرق العقيد / نجيب المفلس في محاضرته إلى شرح وتوضيح وظائف الشرطة والمهام والواجبات الملقاة على عاتقها لتوفير الأمن والاستقرار والهدوء والسكنية في نفوس المواطنين والحفاظ على أرواحهم وممتلكاتهم وفي إطار مفهوم الأمن الشامل .

وقال : الشرطة تعتبر طبيب اجتماعي لإصلاح ومعالجات المخالفات والأخطاء والتجاوزات في المجتمع وإرساء الأمن والاستقرار ، وهذا لايمكن أن يتحقق بدون تعاون الجميع ، ولايمكن للشرطة الاستغناء عن دور المجتمع وفي مقدمتهم وأهمهم الشباب الذين هم عماد المستقبل وصفوة وأساس المجتمع وأهم شريحة فيه وتعول عليهم كثيرا في تعزيز الأمن والاستقرار .

وأضاف لاتقتصر مهام وواجبات الشرطة على الجوانب الجنائية ومكافحة الجرائم قبل وبعد وقوعها والتعامل معها أثناء وقوعها ولكن هناك مهام وواجبات أخرى وجوانب إنسانية وخدماتية ، وإن أدوات وآليات ووسائل الشرطة تأتي في أولوياتها وأهمها علاقة الشرطة بالمجتمع ، والحفاظ على كرامة وحقوق الإنسان واعتبار المتهم بريء حتى تثبت إدانته .

وشدد نائب مدير أمن عدن في محاضرته على ضرورة التعاون والتنسيق وتعزيز اللقاءات التشاورية المتبادلة بين الشرطة وشرائح المجتمع وإلى ضرورة الإبلاغ السريع للحوادث وضرورة تمتع رجال الشرطة بالقدوة الحسنة والتعامل الرحب والسلس مع المواطنين .

وفي ختام المحاضرة تم فتح باب الأسئلة والاستفسارات وأعطيت الفرصة للشباب لتوجيه الأسئلة المباشرة والتي حظيت بالاهتمام بالردود والإجابات الشافية والمقنعة .

اعلان